


Distr.: General  
25 February 2019  
Arabic  
Original: Spanish



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثالثة والثلاثون

٦-١٧ أيار/مايو ٢٠١٩

تقرير وطني مقدم بموجب الفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس  
حقوق الإنسان ٢١/١٦\*

غينيا الاستوائية

\* استُسخِنت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-03132(A)



\* 1 9 0 3 1 3 2 \*

## المحتويات

## الصفحة

|    |       |   |
|----|-------|---|
| ٣  | ..... | أولاً - مقدمة، البيانات الجغرافية والنظام السياسي   |
| ٤  | ..... | ثانياً - المنهجية   |
| ٥  | ..... | ثالثاً - النظام القانوني ومؤسسات حماية حقوق الإنسان   |
| ٥  | ..... | رابعاً - التوصيات من ١٣٤-١ إلى ١٣٤-١٠٢ التي قبلتها غينيا الاستوائية   |
| ٥  | ..... | ألف - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأنشطة المنفذة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة   |
| ٦  | ..... | باء - اعتماد خطة وطنية لمكافحة الفقر وآلية لرصدها   |
| ٨  | ..... | جيم - التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها  |
| ٨  | ..... | دال - عقوبة الإعدام ووقف تطبيقها، والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية  |
| ٨  | ..... | هاء - الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وإلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المتعلق بنظر اللجنة في البلاغات الفردية .. |
| ٩  | ..... | واو - توصيات المقرّر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتقرير الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي   |
| ٩  | ..... | زاي - السلطة القضائية والممارسات الجيدة والمعايير الدولية   |
| ٩  | ..... | حاء - التدريب والتوعية في مجال حقوق الإنسان   |
| ١٠ | ..... | طاء - شفافية الميزانية ومكافحة الفساد   |
| ١١ | ..... | ياء - الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة  |
| ١٢ | ..... | كاف - المساواة وتكافؤ الفرص والعنف الجنساني   |
| ١٣ | ..... | لام - الانضمام إلى اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة   |
| ١٤ | ..... | ميم - معدل الالتحاق بالمدارس  |
| ١٥ | ..... | نون - توفير الموارد الكافية لنظام التعليم   |
| ١٥ | ..... | سين - إتاحة إمكانية الوصول إلى مراكز التعليم  |
| ١٦ | ..... | عين - الانقطاع عن الدراسة والرسوب   |
| ١٧ | ..... | فاء - كفاءة التعليم الجيد   |
| ١٧ | ..... | صاد - مخصصات الميزانية للقطاع الاجتماعي   |
| ١٨ | ..... | قاف - مكافحة الملاريا   |
| ١٩ | ..... | راء - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز  |
| ١٩ | ..... | شين - الحصول على الرعاية الصحية مجاناً وبلا تمييز   |
| ٢١ | ..... | تاء - توفير مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي   |
| ٢١ | ..... | ثاء - السكن والكهرباء والنقل  |
| ٢١ | ..... | حاء - تعزيز الحقوق البيئية  |
| ٢٢ | ..... | ذال - السياسات الثقافية   |
| ٢٢ | ..... | خامساً - التوصيات ١٣٥ و ١٣٦   |
| ٢٢ | ..... | سادساً - خلاصة  |

## أولاً - مقدمة، البيانات الجغرافية والنظام السياسي

١ - أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠١٦/٢٥١، آلية الاستعراض الدوري الشامل التعاونية، التي ترمي أهدافها المرتبطة بإحراز التقدم في مجال حقوق الإنسان إلى تقييم مدى وفاء الدول بالتزاماتها الدولية، فضلاً عن إرادتها السياسية ومقترحاتها المستقبلية في مجال حقوق الإنسان، وذلك من خلال تقييم تفاعلي لحالة كل دولة.

٢ - وبعد مشاركة حكومة غينيا الاستوائية في عمليتي الاستعراض الدوري الشامل لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، وتلقيها للتوصيات الصادرة عن الفريق العامل (A/HRC/27/13-GE.14-0770) في دورته السابعة والعشرين بشأن تقريرها لعام ٢٠١٤، أعدت هذا التقرير استناداً إلى تلك التوصيات.

٣ - وجمهورية غينيا الاستوائية دولة مستقلة ذات سيادة، واجتماعية وديمقراطية. وقيمها العليا هي: الوحدة والسلام والعدالة. وتقع في خليج غينيا. ويتألف إقليمها من منطقة قارية تُدعى ريو موني، وأخرى جزرية تتألف من جزر بيوكو وأنوبون وكوريسكو وإلوي غراندي وإلوي تشيكو ومبانيه كوكوتيروس، والجزيرات المجاورة. وتبلغ مساحتها ٢٨ ٠٥١ كيلومتراً مربعاً، ٢٦ ٠٠٠ كيلومتر منها في المنطقة القارية والباقي في المنطقة الجزرية. ويحد المنطقة القارية شمالاً جمهورية الكاميرون، وشرقاً وجنوباً جمهورية الغابون، وغرباً المحيط الأطلسي. وعاصمتها هي مالابو، الواقعة على الساحل الشمالي لجزيرة بيوكو. ويبلغ عدد سكان غينيا الاستوائية ٣٧٧ ٢٢٥ ١ نسمة، وفقاً لبيانات تعداد السكان والمسكن الرابع (٢٠١٥)، وهمها السكاني ذو قاعدة عريضة تمثل فيها الفئة العمرية من ٠ إلى ٤ سنوات ١٤ في المائة. ووفقاً للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠١١)، يقدر معدل المواليد الخام بـ ٣٦ مولوداً لكل ١ ٠٠٠ نسمة، ويبلغ معدل الوفيات ٤ و٦,٣ لكل ألف أنثى وذكر، على التوالي، ومعدل وفيات الأطفال ٦٥ لكل ١ ٠٠٠ مولود حي.

٤ - وبموجب القانون الأساسي، تمارس الدولة سيادتها الوطنية من خلال رئيس الجمهورية، ونائب رئيس الجمهورية، ومجلس الوزراء، وسائر الهيئات المنشأة وفقاً للدستور. ويمارس رئيس الدولة والحكومة ولايته لمدة سبع سنوات بعد انتخابه بالاقتراع العام المباشر والسري على أساس الأغلبية البسيطة من الأصوات الصحيحة المدلى بها. ويجوز إعادة انتخابه مرة واحدة. ويجسد الوحدة الوطنية، ويمثل الدولة، ويرأس مجلس الوزراء في إطار ممارسته للسلطة التنظيمية، ويصدر القوانين. ويوجه الإدارة العسكرية وتتبع له هيئتا الدفاع والأمن الوطني.

٥ - ويسير مجلس الوزراء الإدارة العامة للدولة وينسق ويرصد أنشطة مختلف الإدارات المكونة لها. وهو الهيئة المعنية بتوجيه السياسة العامة للدولة وتنفيذها. ويناقش ويعتمد مشاريع القوانين ويكفل تنفيذها بعد سنها. ويساعد رئيس الدولة في الشؤون السياسية والإدارية. وهو الهيئة التي تقترح خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتنظم وتوجه وتراقب عملية تنفيذها بعد أن يعتمدها البرلمان ويقرها رئيس الجمهورية. ويناقش ويعتمد مشروع قانون الميزانية العامة للدولة. ويحدد السياسة النقدية مع مراعاة امتيازات مصرف دول وسط أفريقيا؛ ويعتمد التدابير اللازمة لحماية النظام المالي وتعزيزه.

٦- وبغرض تعزيز الأداء الإداري، صدر قانون الإجراءات الإدارية رقم ٢١٤/١، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه، وقانون النظام القانوني للإدارة المركزية للدولة رقم ٢١٥/٢، المؤرخ ٢٨ أيار/مايو، اللذان ينصان على أنه لا يجوز أن ينتهك أي إجراء إداري أو حكومي المبادئ والقوانين المكرسة في الدستور، وأنه يحق للأشخاص الحصول على تعويض من الدولة عن جميع أشكال التعسف والأضرار والخسائر التي قد تلحق بهم كنتيجة لسير عمل دوائر الإدارة العامة بشكل عادي أو غير عادي، أو للتجاوزات أو الانتهاكات التي يرتكبها موظفوها، سواء في إطار ممارسة مهامهم أو استخدام الصلاحيات التي تخولها لهم الدولة.

٧- وفي عام ٢٠١٤، بلغ متوسط إنتاج البلد السنوي من النفط ٢٨١ ٠٠٠ برميل يومياً، واحتياطياته المثبتة ١,١ مليار برميل. وبصرف النظر عن إنتاج الخشب والكاكاو، يعد إنتاج الغاز المكثف أيضاً مهماً، حيث يعادل ٢٤٣ ٠٠٠ برميل يومياً وتقدير احتياطياته بـ ١,٣ تريليون قدم مكعب.

## ثانياً - المنهجية

٨- عندما تلقت الحكومة التوصيات الصادرة عن الفريق العامل بشأن البلد (A/HRC/27/13-GE.14-07700)، أحالت إلى مختلف الإدارات الوزارية، من خلال النائب الثالث لرئيس الوزراء المكلف بحقوق الإنسان، قراراً يلزمها بالمشاركة في عملية رصد مدى الامتثال لتلك التوصيات، ولا سيما التي حظيت منها بتأييد البلد، أي التوصيات من ١٣٤-١ إلى ١٣٤-١٠٢ وكذلك التي التزمت الحكومة بالرد عليها في الوقت المناسب، أي التوصيات من ١٣٥-١ إلى ١٣٥-٨٣.

٩- ومنذ ذلك الحين، باشرت الإدارات الوزارية نشاطاً تفاعلياً؛ وأنشئت لهذا الغرض، في حزيران/يونيه ٢٠١٨، اللجنة التقنية المشتركة بين القطاعات المكلفة بصياغة هذا التقرير. وفي إطار الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة، تلقت غينيا الاستوائية المساعدة التقنية والاستشارية فيما يتعلق بجمع البيانات وصياغة مسودة التقرير وتنظيم اجتماعات عمل اللجنة التقنية وحلقة العمل المتعلقة باعتماد التقرير. وقد اضطلعت هذه اللجنة، تحت إشراف النائب الثالث لرئيس الوزراء، بوضع الإجراءات الشاملة اللازمة لمواصلة متابعة توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأعد هذا التقرير بالتالي، استجابة للتوصيات المقدمة، بالاستناد إلى النتائج التي أفضت إليها عملية التشاور والاعتماد التي شاركت فيها مختلف الإدارات الوزارية.

١٠- وشكل كلٌّ من التعداد العام الرابع للسكان والمساكن والدراسة الاستقصائية للقوى العاملة والتدريب والعمالة والتقييم المنجزان في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ بالتعاون مع البنك الدولي بشأن الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠ أسساً مرجعية لإعداد هذا التقرير، على غرار التقرير السنوي لمكتب أمين المظالم لعام ٢٠١٥ وعام ٢٠١٦ وعام ٢٠١٧، وتقرير التقييم النهائي لخطة العمل الوطنية المتعددة القطاعات للنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)، والتقرير الدوري الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (٢٠١٨).

## ثالثاً - النظام القانوني ومؤسسات حماية حقوق الإنسان

١١- تحدد المواد ٥ و ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٤ و ١٥ من القانون الأساسي للدولة إطاراً للحقوق والحريات العامة، من دون أن تعددها بشكل شامل، حيث تنطوي ضمناً على حقوق أساسية أخرى ذات طابع مماثل نابعة من الكرامة الإنسانية ومن نظام الدولة الديمقراطي الدستوري، بما يتماشى مع الاتفاقيات والمعاهدات التي صدق عليها البلد؛ ويتجاوز نطاق مجموعة الحقوق المكرسة في الدستور الحقوق المدنية والسياسية ليشمل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وتعترف المحكمة الدستورية لغينيا الاستوائية بالحق في المطالبة أمام المحاكم والهيئات العادية بالإعمال المباشر للحقوق الأساسية الواردة في الدستور أو في الاتفاقيات التي انضمت إليها البلد وصدق عليها، حتى وإن لم ينص عليها القانون صراحة؛ ويتمثل عملها في رصد مدى مراعاة أحكام الدستور في القرارات القضائية.

١٢- وتعززت المؤسسات العامة لكفالة حقوق الإنسان بإنشاء مكتب أمين المظالم، بوصفه المفوض السامي لمجلسي النواب والشيوخ، من أجل حماية حقوق الأفراد أو الجماعات في مواجهة الإدارة العامة. ويسلط تقريره للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ الضوء على ١٠٠٨ شكاوى، جرت تسوية ٥٦١ منها لصالح أصحابها ضد الإدارة العامة، قُدمت للمطالبة بتصحيح أخطاء ومجبر الضرر الناجم عن إنكار العدالة وعدم مراعاة مبدأ المحاكمة وفق الأصول القانونية، أو عن إفلات موظفي الدولة من العقاب على أفعالهم المسببة للضرر، أو عن عمليات نزع الملكية بلا وجه حق أو بلا تعويض، أو عن حالات الاحتجاز التعسفي، أو الاستيلاء غير المشروع على مبالغ مالية ومركبات خاصة.

## رابعاً - التوصيات من ١٣٤-١ إلى ١٣٤-١٠٢ التي قبلتها غينيا الاستوائية

### ألف - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأنشطة المنفذة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(١)</sup>

١٣- صدقت غينيا الاستوائية على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٤- ولعن كانت مسألة الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تزال مدرجة في جدول الأعمال، فمن الجدير بالثناء أنه نُفذت إجراءات لتحسين حالة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتجدر الإشارة ضمنها، فيما يتعلق بالفترة ٢٠٠٤-٢٠١٨، إلى إدماجهم الفعلي في آلية الضمان الاجتماعي، وإنشاء الدائرة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في المعهد الوطني للضمان الاجتماعي، ووضع خطة الرعاية الصحية المنزلية المنتظمة. وزاد بشكل كبير عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين في المعهد الوطني للضمان الاجتماعي. فقد ارتفع عدد المنتسبين الذين جرى تعدادهم من ٢٩٩٣ شخصاً في عام ٢٠١٤ إلى ٣٦٦٨ في الوقت الراهن.

١٥- وتتضمن الميزانية العامة للدولة، منذ عام ٢٠٠٤، بنداً بشأن مخصصات الإعانات. وبلغت قيمة هذه الإعانة العامة التي تلقاها المعهد الوطني للضمان الاجتماعي ٥٦٠ ٥٥٤ ٣٧٠ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية برسم السنتين

الماليتين ٢٠١٧ و ٢٠١٨. وهي مساعدة مالية تقدّم إلى الأشخاص ذوي الإعاقة والأسر المنخفضة الدخل أو التي لديها أفراد مصابون بمرض خطير يكلف علاجهم أو إعادة تأهيلهم مبالغ باهظة. وتعادل الإعانة المالية التي يتلقاها الأشخاص ذوو الإعاقة نسبة ٦٠ في المائة من الحد الأدنى للأجر، بصرف النظر عن المساعدة الصحية والطبية والصيدلانية المجانية.

١٦- ووقّع المعهد الوطني للضمان الاجتماعي ووزارة الصحة على اتفاق توسيع نطاق الخدمات الطبية والصيدلانية ليشمل المراكز الصحية التابعة للوزارة، سواء من المستوى الأول أو الثاني أو الثالث، بما في ذلك العيادات المتنقلة، مع تحديد الخدمات الطبية والسريية وخدمات المستشفيات والخدمات الصيدلانية وخدمات إعادة التأهيل.

١٧- وأنشئت في وزارة التعليم دائرة خاصة تابعة للمديرية العامة للتعليم ما قبل المدرسي والابتدائي وتعليم القراءة والكتابة، تتمثل مهمتها في تحديد التلاميذ ذوي الإعاقات أو العاهات، واستحداث وحدات دراسية مكيفة بحسب احتياجاتهم. وفي عام ٢٠١٥، حُدد في مراكز التعليم العام في ثماني مدن ٣٤٥ طفلاً من الأطفال ذوي الإعاقة: العقلية (١٠٨) والحركية (٤٤) والسمعية (٩٢) والبصرية (٦٣) والمتصلة بالنطق (٨٥) وغيرها (٣٩). ولمتابعة حالتهم على نحو خاص، وُضعت خطة قطاعية بشأن الإعاقة وأنشئت مراكز لمحو الأمية وإعادة التأهيل؛ وحُددت الأولوية بالنسبة للمواسم الدراسية المقبلة في توفير أخصائي اضطرابات النطق وأخصائي علم النفس الاجتماعي لمتابعة حالة التلاميذ الذين لديهم صعوبات بغرض دعمهم. وتلقى التدريب في مجال الاحتياجات التعليمية الخاصة، حتى الآن، ٤٠ مدرساً.

١٨- وتوجد مراكز خاصة للتعليم الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة، مثل مدرسة مريم العذراء الأفريقية ومدارس الصليب الأحمر. ولدى الصليب الأحمر في غينيا الاستوائية، الذي تلقى خلال السنوات الثلاث الأخيرة إعانة حكومية قدرها ٣٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، مدرسة للصم - البكم يبلغ عدد المسجلين بها ٩٩ طالباً، ٤٨ منهم إناث، وفقاً لإحصاءات الموسمين الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ و ٢٠١٧-٢٠١٨.

## باء- اعتماد خطة وطنية لمكافحة الفقر وآلية لرصدها

١٩- في أوائل عام ٢٠١٦، كانت نسبة السكان الذين يعيشون بأقل من دولارين من دولارات الولايات المتحدة في اليوم تقدر بـ ١٧,٣٨ في المائة، وتسنى بذلك تحقيق غايات الأهداف الإنمائية للألفية. ورغم أنه لم تُعتمد حتى هذه المرحلة خطة محددة لمكافحة الفقر ولا آلية لرصدها على النحو الوارد في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاقتصادي الوطني الثاني، فقد نُفذت إجراءات ذات صلة لا تقل أهمية في إطار الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠، التي ساهمت إلى حد كبير في خفض عدد الأشخاص الذين لا يملكون إمكانية الحصول على السكن ولا على الخدمات الأساسية. وبالتالي، تعتبر خطة أفق ٢٠٢٠ وتقييماتها، على حد سواء، بمثابة برنامج لمكافحة الفقر. وسيجري التقييم المقبل لهذه الخطة خلال المؤتمر الاقتصادي الوطني الثالث المقرر عقده في آذار/مارس ٢٠١٩ تحت شعار "لنعزز العدالة الاجتماعية وتنويع الاقتصاد".

٢٠- ويهدف المحور الأول للخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠ إلى تعزيز رأس المال البشري لغينيا الاستوائية وتحسين نوعية الحياة. ويتضمن ستة برامج رئيسية في

سنة مجالات تعتبر محفزة للهدف المتوخى تحقيقه، وهو جعل السكان أفضل تعليماً وأكثر استعداداً للتغلب على التحديات التي تطرحها التنمية الاقتصادية وتطوير المستويات المعيشية، وذلك من خلال خطط تركز على ما يلي: الصحة والتعليم والماء والسكن والعمل والأمن الغذائي والكهرباء للجميع.

٢١- وتبين عملية رصد الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠، التي نُفذت بالتعاون مع البنك الدولي في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، زيادةً صافية في مستوى الرفاه الاجتماعي من حيث إمكانية الاستفادة من الخدمات الأساسية والسكن والماء والكهرباء والهياكل الأساسية، وذلك كنتيجة للاستثمار العام (حوالي ٨٠ في المائة من مجموع الإنفاق العام و ٣٣ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، في المتوسط، خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤).

٢٢- وأفضت الزيادة في فرص العمل، التي تعزى إلى إنشاء شركات تجارية في القطاع الخاص خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٥ و ٢٠١٥، إلى زيادة استثنائية في عدد المنتسبين إلى المعهد الوطني للضمان الاجتماعي من الأشخاص العاملين مقابل أجر، الذين يستفيدون بالتالي من تأمين اجتماعي يتيح لهم إمكانية الحصول على إعانة مالية لدى تقاعدهم. وتتأتى هذه المساعدة أيضاً من الإعانات التي تمنحها الخزنة العامة للمعهد الوطني للضمان الاجتماعي، وكذلك من مساهمات الموظفين العاملين التي ينظمها المرسوم رقم ١٩٩٧/٧١؛ والتي شكلت إلى حد كبير مصدراً لدعم الاستحقاقات المالية المقدمة إلى الموظفين المدنيين والعسكريين المتقاعدين، التي تعادل ٨٠ في المائة من آخر مرتب تقاضوه خلال فترة خدمتهم، بالإضافة إلى الرعاية الصحية والخدمات الصيدلانية. وتتمثل الاستحقاقات الأخرى التي يتلقاها المستفيدون في الإعانة المقدمة إلى الأيتام (٨ في المائة) والأرامل (١٤ في المائة) والمصابين بعجز دائم (٣ في المائة). وبلغ إجمالي ما صرفه المعهد الوطني للضمان الاجتماعي خلال السنة المالية ٢٠١٥ لما مجموعه ٣ ٦٦٨ ٠٦٥ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.

٢٣- وكان للهندسة المدنية وزن كبير في الاقتصاد الوطني خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤، حيث انتقلت نسبتها في الناتج المحلي الإجمالي من ٧,٣ في المائة في عام ٢٠٠٨ إلى ١٧,٧ في المائة في عام ٢٠١٤. ورغم أن الأزمة الاقتصادية التي شهدتها السنوات الأخيرة أدت إلى ارتفاع معدل البطالة في قطاعات مثل الخدمات والهيدروكربونات والأشغال العامة، فإن الدراسة الاستقصائية للقوى العاملة والتدريب والعمالة لعام ٢٠١٥ لم تسجل سوى ٩,٦ في المائة من السكان الذين لا يعملون سواء مقابل أجر أو لحسابهم الخاص؛ والأكثر تضرراً هم الذكور بنسبة ١٧,٤ في المائة بالمقارنة مع الإناث بنسبة ١٤,٢ في المائة؛ وأدت الهجرة الريفية بطبيعة الحال إلى زيادة الكثافة السكانية للمناطق الحضرية، حيث تتركز مناصب العمل في القطاعات المذكورة أدناه، والنسب المئوية من السكان العاملين بحسب نوع النشاط كالتالي: الزراعة وصيد الأسماك (٢٥,٥ في المائة) والصناعة والبناء (١٦,١ في المائة) والخدمات العامة (٥٨,٤ في المائة).

٢٤- غير أن تصنيف البيئة التنظيمية للأعمال التجارية، الذي يعده البنك الدولي من خلال تقريره المتعلق بممارسة الأعمال التجارية، يبين أن ثمة تحديات ينبغي للبلد أن يتغلب عليها؛ وفي الواقع، وإدراكاً من الحكومة للمشاكل السياسية والاجتماعية والشخصية التي قد تترتب على البطالة، فهي تركز على سياسة للتنوع مع برنامج رئيسي لتوفير فرص العمل للجميع من خلال

حافضة تضم ١٨ مشروعاً قيمتها ٥٣ ٥٨٦ مليون فرنك من فزنكات الجماعة المالية الأفريقية. وبالتالي، فإن مسألة تحويل المسارات المهنية من خلال التدريب المهني وتأهيل الأشخاص تستأثر بنسبة مهمة من موارد الاستثمار العام، حيث بلغت الأموال المخصصة لها ٢٩ ٠٨٦ مليون فرنك من فزنكات الجماعة المالية الأفريقية، أي ما يعادل ٠,٧ في المائة من إجمالي الاستثمار المرصود لهذا المحور و ٠,١ في المائة من الحافضة الإجمالية للاستثمارات المنجزة والجاري إنجازها. ويجري تطوير مشروع لبناء مراكز للتدريب المهني بين حكومة غينيا الاستوائية ومصرف التنمية الأفريقي. وقد وُضع هذا المشروع في البداية استناداً إلى دراسة ذات أولوية بشأن الأسر العاملة، أفضت إلى بناء المركز المهني لصيد الأسماك في جزيرة أنوبون.

### جيم- التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

٢٥- لم تصدّق غينيا الاستوائية حتى الآن على هذه الاتفاقية. وقد أحال النائب الثالث لرئيس الوزراء المكلف بحقوق الإنسان إلى المجلس المشترك بين الوزارات في ٢٣ آذار/ مارس ٢٠١٥ مذكرة إدارية يقترح فيها النظر في هذه الاتفاقية والموافقة عليها. وفي الواقع، يعزز قانون العقوبات الحماية من الإبادة الجماعية بتجريمها حيث ينص على الحكم بعقوبة السجن القصوى على كل من يسعى إلى القضاء على فئة اجتماعية، كلياً أو جزئياً، أو إلى تشريدتها أو ترحيلها قسراً أو إلى منعها من اتباع نمطها وأسلوبها في الحياة.

### دال- عقوبة الإعدام ووقف تطبيقها. والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

٢٦- لم تصدر أي محكمة من محاكم القضاء العادي المختصة أي حكم بعقوبة الإعدام منذ عام ٢٠١٠. ومنذ ذلك الحين، توقف ضمناً تطبيق هذه العقوبة المنصوص عليها في المواد ٢٧ و ٤٥ و ٧٠ و ٧٣-١ و ٧٣-١-١ و ٧٣-٢-١ و ٨٣ من قانون العقوبات؛ وجرى التشديد بشكل غير مباشر على أحكام المادة ١٣-١ (أ) من القانون الأساسي بشأن تطبيق عقوبة الإعدام. ولما لوحظت ثغرة قانونية في هذه الممارسة الإجرائية، استناداً إلى تفسير شامل للمادة ٥ مقروءة بالاقتران مع المادة ٨ من القانون الأساسي، اللتين تكرسان الحق في الحياة باعتبار ذلك أحد الالتزامات الناشئة عن القانون الدولي، أصدرت رئاسة الجمهورية القرار رقم ٤٢٦/٤٢٠١٤، المؤرخ ١٣ شباط/فبراير، الذي ينص على "منح العفو المؤقت للمدانين بعقوبة الإعدام في جمهورية غينيا الاستوائية، لجميع الأغراض [...]".

٢٧- وتعكف الحكومة، بالتعاون الوثيق مع هيئات حقوق الإنسان، على دراسة ما يلزم للانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من آليات وتقييدات للنظام القانوني.



## هاء- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وإلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المتعلق بنظر اللجنة في البلاغات الفردية

٢٨- قدمت إدارة حقوق الإنسان التابعة لرئاسة الحكومة خارطة طريق تنفيذية لإجراء نقاش بشأن هذين البروتوكولين الاختياريين. وبمجرد اعتماد مجلس الوزراء لقرار الانضمام إليهما، سيحال خلال الأجل المعقول إلى البرلمان للموافقة عليه بغرض التصديق عليه لاحقاً من قبل رئيس الدولة. ولا شك في أن مسألتي القضاء على التعذيب والمعاقبة على السلوك غير المناسب الذي يصدر أحياناً عن بعض موظفي الدولة تحظيان بالأولوية؛ وكذلك مشكلة الأشخاص الذين يفارقون الحياة وهم رهن الاحتجاز لدى المؤسسات العامة.

٢٩- ولدى الحكومة إرادة سياسية قوية لاستكمال التحقيقات المفتوحة بشأن هذه الجرائم، وللانتقال، بعد تحديد المسؤوليات المترتبة عليها، إلى تقديم التعويض الكامل إلى الضحايا والمتضررين، بحكم مسؤوليتها المدنية التبعية. ويندرج ذلك كله في إطار متابعة توصيات المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب والتنفيذ الفعال للقانون رقم ٢٠٠٦/٦ بشأن حظر التعذيب.

٣٠- وتدرك الحكومة أن تحسين أحوال السجون ومرافق الاحتجاز لدى الشرطة مسألة أساسية لكفالة الممارسات الجيدة فيما يتعلق بأمن الأشخاص وسلامتهم البدنية وإعادة إدماجهم الاجتماعي لاحقاً. وشكل ذلك حاجساً خلال عملية بناء السجون النموذجية الجديدة في نكوانتوما (باتا) وإيبينايونغ وأوينغا - نزينغ، وخلال عملية إنشاء آلية الإحضر أمام المحكمة.

## واو- توصيات المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(٣)</sup>. وتقدير الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

٣١- بالنظر إلى مشاركة الحكومة على نحو متسم بالشفافية في أنشطة المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فهي بصدد اتخاذ التدابير اللازمة للتعاقد مع مستشارين وخبراء، وكذلك لإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات مهمتها تنفيذ الالتزامات المتعلقة بصياغة التقرير الوطني الأول بشأن مسألة التعذيب، وذلك بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة وبدعم تقني منها.

## زاي- السلطة القضائية والممارسات الجيدة والمعايير الدولية

٣٢- من الواضح، فيما يتعلق بالتوافق بين التشريعات الوطنية والقانون الدولي، أن الإطار القانوني المنطبق في البلد حتى الآن أحدث ديناميات معينة لا ترقى إلى المستوى المرغوب استناداً إلى دراسة مقارنة مع الممارسات الجيدة والمعايير الدولية في مجال السلطة القضائية واستقلال القضاة. غير أن غينيا الاستوائية، إذ تدرك ضرورة مواءمة المعايير والممارسات الوطنية مع البروتوكولات الدولية، أنشأت اللجنة الوطنية للتدوين، التابعة لوزارة العدل، التي يتمثل دورها في

تنفيذ إصلاح تشريعي، من خلال صياغة النصوص الإجرائية والموضوعية اللازمة لمواءمة نظام القانون الوضعي مع مقتضيات العدالة المعاصرة والحديثة والفعالة.

٣٣- ويكفل رئيس الدولة مبدأ استقلال القضاة والمستشارين ويحميه، بوصفه كبير القضاة في الدولة. ويساعده المجلس الأعلى للسلطة القضائية الذي يرأس ويعزز ويكفل إجراءات المحاكمة الحضورية القائمة على الضمانات القانونية والقابلة للمراجعة. وتشكل دعوى النقض ودعوى عدم الدستورية من خلال طلب تدبير الحماية المؤقتة ضمانتين تكميليتين يتمثل الغرض منهما في التحقق من مدى مراعاة إجراءات المحاكمة والأحكام الصادرة لمعايير المحاكمة وفق الأصول القانونية والحماية القضائية الفعالة.

٣٤- أما بخصوص الحق في التمثيل القانوني، فنظام الإجراءات مصمم على نحو يمكن من تحميل المسؤولية المباشرة لأي قاض يُغفل خلال أداء مهامه الضمانات الإجرائية التي ينبغي التقيدها الصارم بها، مثل التمثيل القانوني الواجب، ويتسبب بذلك في ضرر للمتقاضين. وقد بُذلت جهود من أجل كفالة المساعدة القضائية المجانية لمن ليست لديهم الإمكانيات المادية لدفع تكاليف خدمات المحامين. وبغرض كفالة هذه المساعدة المجانية، تتلقى نقابة المحامين في غينيا الاستوائية إعانة مالية سنوية من الخزانة العامة تصرف لها على اثنتي عشرة دفعة. وينطوي هذا التفسير على مسؤولية الدولة المالية التبعية عن الأضرار التي قد تلحق بالمتقاضين بسبب سوء ممارسة مهنة القضاء. ويمكن المطالبة بتحميل المسؤولية التبعية للدولة إما من خلال إجراءات المسؤولية المدنية أو الجنائية ذاتها أو الإجراءات التأديبية للموظف القضائي مرتكب المخالفة، أو من خلال لجنة الشكاوى والالتماسات التابعة لمجلس النواب، أو من خلال اللجوء إلى مكتب أمين المظالم بموجب المادة ٨(أ) و(هـ) والمادة ٩ من القانون الأساسي رقم ٤/٢٠١٢.

٣٥- غير أن ذلك لا يحول دون العمل من أجل بلوغ المستوى الأمثل من حسن أداء المحاكم وهيئات القضاء حتى يتواءم مع مقتضيات ومعايير التميز الدولية؛ وهذا هدف قابل للتحقيق وجدير بالاهتمام الذي يعيره له البلد فيما يتعلق بكفالة الاستقلال الكامل للقضاة والمستشارين، وتحسين مستواهم الأكاديمي، وضمان استقرارهم الوظيفي ومسؤوليتهم وحصانتهم، وذلك في إطار التعاون بغرض الحصول على المساعدة مع الجهات الفاعلة الإنمائية وهيئات منظومة الأمم المتحدة.

## حاء- التدريب والتوعية في مجال حقوق الإنسان

٣٦- خلال عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، نظمت المديرية العامة لحقوق الإنسان مع منظمات غير حكومية شتى حلقات عمل بشأن الصكوك والآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك آلية الاستعراض الدوري الشامل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، عُقدت ندوة بشأن حقوق الإنسان والمجتمع المدني لعموم أفريقيا، انتهت باعتماد وثيقة ختامية تتضمن توصيات بتعزيز التوعية بحقوق الإنسان والحريات العامة وبإنشاء مرصد إقليمي لحقوق الإنسان وبدعم المعاقبة على ما يُرتكب من خلال الصحافة من أفعال غير مشروعة لا تكتسي خطورة بالغة.

٣٧- ونظمت المديرية العامة لحقوق الإنسان حلقة دراسية لفائدة الحكام والعمد والمندوبين الحكوميين ومفوضي حرس الحدود بشأن مسألة الاتجار بالأشخاص ومنع تهريب المهاجرين.

وجرت توعية موظفي الشرطة والجيش بعدم تقادم جريمة التعذيب. وفي هذا السياق، وبالتعاون مع الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي والمنظمتين غير الحكوميتين "أكشن إيد" و"إنتيليد"، نُشرت باللغات الوطنية الخمس ترجمة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣٨- وأحدث مشروع الإعلام والتثقيف والتواصل والتعبئة، الذي يشمل تعزيز الاستقلال الذاتي للمرأة، تحولاً شاملاً بوضع خطط لإذكاء الوعي بتغيير السلوك فيما يتعلق بالحقوق الجنسية والإنجابية والتعليم وجنوح الأحداث وإدمان الكحول والمخدرات، من خلال شبكة واسعة تضم ٣٠٥ فاعلين في جميع أنحاء البلد. وقد شاركت رابطات مسرحية وفرق موسيقية في الأنشطة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة جنسياً.

٣٩- أما محور حُسن التدبير، فقد رُصدت له استثمارات قيمتها ٢,٨٤ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، أي ١٤,٣ في المائة من مجموع الاستثمارات المخصصة لتحقيق هدف تحسين مستوى الإدارة الرشيدة. وخلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٨، نفذت إدارة الوظيفة العامة، من خلال المديرية العامة للإصلاح الإداري، سلسلة من الدورات التدريبية ودورات إعادة التدريب لفائدة الموظفين الملحقين بالإدارة العامة، بمن فيهم الأمناء العامون، من أجل تحسين مستوى أدائهم وكفاءتهم فيما يتعلق بحقوق المواطنين.

## طاء- شفافية الميزانية ومكافحة الفساد

٤٠- جرى التوقيع على صك الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٨.

٤١- وبالفعل، تعتبر المادة ١٥-٢ من القانون الأساسي الفساد جريمة يعاقب عليها بموجب الدستور، وأدرجها قانون العقوبات تحت مُسميات الابتزاز غير المشروع، والممارسة غير القانونية لنشاط تجاري أو صناعي من قبل موظف عام (وفقاً للحكم القانوني دون الإقليمي المنبثق عن القانون التجاري لمنظمة مواءمة قانون الأعمال في أفريقيا الذي يحظر على أعضاء الحكومات وموظفي الدول الأعضاء في هذه المنظمة ممارسة أنشطة تجارية)، واختلاس أصول الخزنة العامة، والإخلال بالواجب، والرشوة، واختلاس الأموال العامة.

٤٢- ووفقاً لأحكام المادة ١(أ) من اتفاقية مكافحة الفساد، تعكف دولة غينيا الاستوائية على تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة جريمة الفساد. وفي هذا الصدد، نص المرسوم رقم ١٣١ المنظم للسياسة الاقتصادية والمالية الوطنية على "إنهاء ممارسة التحصيل غير القانوني للضرائب". وانطوى هذا المرسوم بالفعل على الأمر بوضع حد لممارسة فتح حسابات وزارية في مصارف غير خاضعة للخزنة العامة ومراقبة الدولة، وذلك وفقاً لأحكام الفقرة ٣ من المادة ١٣ من الاتفاقية. ولهذا الغرض، يجري، بدعم تقني من البنك الدولي، تطوير برنامج تعزيز نظم الاستثمارات العامة ورصد الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠.

٤٣- ولا يزال يسري العمل بنظام إلزام السياسيين البارزين بتقديم إقرار الذمة المالية ونظام مراقبة تضارب المصالح واستخدام المعلومات السرية، المنشأين بموجب المرسوم بقانون رقم ٢٠٠٤/١ المتعلق بأخلاقيات وشرف ممارسة الوظيفة العامة. وأضيفت الصفة الدستورية

على الالتزام بإقرار الذمة المالية في إصلاح القانون الأساسي لعام ٢٠١٢، حيث يقترن بعملية رقابة لاحقة لممتلكات الأشخاص المعنيين بعد انتهاء ممارسة وظائفهم العامة.

٤٤- وفي خضم مكافحة مختلف أشكال الفساد، صدر المرسوم رقم ٦٧/٢٠١٧، المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر، الذي ينص على إنشاء المركز الجامع لمعالجة ملفات الأعمال التجارية بغرض تسريع إجراءات إنشاء الشركات وتأسيسها، مع الحظر الصريح، وفقاً لأحكام المادة ٥، لممارسة "المطالبة باستيفاء شروط غير منصوص عليها قانوناً [...] توخياً لليقين فيما يتعلق بالرسوم الواجب دفعها". وتعززت آليات إدارة اللجنة الوطنية للأخلاقيات العامة، المنشأة بموجب المرسوم رقم ١٣٢، المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، بصدور الأمر الرئاسي المؤرخ ٥ آب/أغسطس ٢٠١٦، الذي أنشئت بموجبه لجنة للتحقق من حالات ازدواج الوظيفي وتعدد المرتبات في الوظيفة العامة وحالات التعارض الوظيفي لوكلاء الدولة وموظفيها.

٤٥- وفي عام ٢٠١٤، صدر المرسوم رقم ٧٢، الذي يهدف إلى مكافحة الفساد المتجلي في انعدام الشفافية في عملية استلام واستخدام أموال الخزنة العامة من قبل الكيانات الحكومية وشبه الحكومية ومديريها، بنصه على الالتزام القانوني بإجراء مراجعة الحسابات، المدرجة ضمن وظائف محكمة تدقيق الحسابات، وكذلك على وجوب مساءلة جميع الأشخاص الذين يديرون أموال الدولة ومطالبتهم بتقديم معلومات شفافة وتحديد مسؤولياتهم بغرض إخضاع النشاط الاقتصادي والمالي في القطاعين العام وشبه العام لمبادئ المشروعية والكفاءة وحسن التدبير.

٤٦- وصدر المرسوم ٧٥/٢٠١٨، المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل، الذي يعزز مهام وآليات الوكالة الوطنية للتحقيق في القضايا المالية، المنشأة بموجب المرسوم ١١/٢٠٠٧، لتنفيذ التوصيات ٤٠+٩ المتعلقة بغسل الأموال الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وغينيا الاستوائية دولة طرف في مصرف دول وسط أفريقيا وفريق العمل المعني بمكافحة غسل الأموال في وسط أفريقيا، وتنطبق عليها القواعد التنظيمية رقم 1/CEMAC/UMAC/CM بشأن منع وقمع غسل الأموال، بصيغتها المعدلة في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٦؛ وبموجب مرسوم، أنشئت اللجنة الوطنية لتنسيق سياسة مكافحة غسل الأموال.

٤٧- ولتعزيز تدابير مكافحة أفعال الإخلال بالواجب والفساد في أوساط القضاة والموظفين القضائيين، ستعتمد الحكومة مجموعة من الأحكام التشريعية الصارمة بشأن تكاليف المحكمة؛ التي لا يتيح تحصيلها فقط فرصة للقضاة لاختلاس أموال الخزنة العامة باستحواذهم على هذه المبالغ خلال عمليات تنفيذ الأحكام (بالنظر إلى أن المبالغ المالية المتأتية من تكاليف المحكمة تعود إلى الخزنة العامة وليس إلى القضاة أو الموظفين القضائيين)، وإنما يشكل أيضاً ممارسة تقترن بإصدار أحكام مجحفة تلقائياً في حق المتقاضين الأغنياء، ولا سيما الشركات، وهو ما يخلف أثراً سلبياً على الأعمال التجارية والحق في العمل.

## باء- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة

٤٨- انضمت حكومة الجمهورية إلى هذا البروتوكول بموجب صك التصديق الذي وقع عليه رئيس الدولة.

## كاف - المساواة وتكافؤ الفرص والعنف الجنساني

٤٩- الحق في المساواة مكرس دستورياً في المادتين ٥ و ١٣ من القانون الأساسي؛ ووفقاً لمبدأ توجيهي صادر عن محكمة العدل العليا، استُبعد من الممارسة القضائية سجنُ الزوجة أو أحد أفراد أسرتها في حالة العجز عن تسديد دين المهر.

٥٠- وتعتبر المادة ١٥ من الدستور التمييز بين الجنسين جريمةً، على غرار المادة ٥ من القانون الأساسي ذاته، التي تنص على المساواة بين المرأة والرجل في جميع مناحي الحياة الاجتماعية والأسرية، وتماشياً مع أحكام المادة ١٣-٢ المتعلقة بالمبادرات القانونية والآليات اللازمة لتعزيز تمثيل المرأة ومشاركتها على النحو الملائم في أداء الوظائف وسائر المهام في مؤسسات الدولة. وبحسب نوع الجنس، يوجد في مجلس النواب خلال الولاية التشريعية الحالية ٢٠ نائبة من أصل ١٠٠ نائب، ونائبة واحدة للرئيس ومستشارة واحدة. أما مجلس الشيوخ (الذي ترأسه امرأة)، فيبلغ عدد النساء فيه ١٢ من أصل ٧٠ عضواً.

٥١- وتعزز النظام القانوني الوطني، فيما يتعلق بالسوابق القضائية في مجال حماية حقوق الملكية والحقوق المماثلة بالنسبة للمرأة، من خلال دعوى طلب الحماية الدستورية رقم ٢٠١٥/٠٨، التي أصدرت المحكمة الدستورية بعد إجراءات النظر فيها، استناداً إلى المادة ١٠١-٢(ب) من القانون الأساسي، حكمها رقم ٢٠١٧/٣، المؤرخ ١٦ آب/أغسطس، الذي أكدت أسسه القانونية أن كل امرأة متزوجة في جمهورية غينيا الاستوائية، سواء كان الزواج دينياً أو مدنياً أو عرفياً، تتمتع على نحو غير قابل للانتقاص بالحقوق ذاتها المكفولة للزوج فيما يتعلق بالململكات التي يكتسبها خلال فترة سريان العلاقة الزوجية، لأن عكس ذلك فيه "انتهاك لكرامة المرأة، حيث يحولها إلى عبدة للرجل وبهيمية لحمل الأثقال [...] ويُعتبر إثراء غير مشروع وغير مبرر للزوج نظراً لمشاركة الزوجة في اكتساب المملكات الأسرية".

٥٢- وجرى تقييم خطة العمل الوطنية المتعددة القطاعات للنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لإتاحة بيانات بشأن تقييم ما تحقق من أجل المساواة بين الجنسين. وأفضى أحد المؤشرات المعتمدة، وهو مستوى تحسن الإطار القانوني لكفالة المساواة بين الجنسين، إلى تقديم مقترح قانون بشأن العنف الجنساني خلال الدورة الأولى العادية لمجلس الشيوخ في عام ٢٠١٨، أُحيل إلى السلطة التنفيذية للنظر فيه واتخاذ الإجراءات الأخرى الرامية إلى اعتماده قانوناً وسنه لاحقاً.

٥٣- ودق تقييم الخطة الوطنية ناقوس الخطر في الوقت المناسب بإشارته، ضمن جملة بيانات أخرى، إلى أن ٦٣ في المائة<sup>(٣)</sup> من النساء (المتراوحة أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة) اللواتي شملتهن الدراسة الاستقصائية، تعرضن لشكل من أشكال العنف البدني؛ وأقر ٣٢ في المائة<sup>(٤)</sup> منهن بأنهن تعرضن للعنف الجنسي؛ ولا يزال ثمة الكثير مما ينبغي القيام به خلال السنوات المقبلة. ورغم أنه ينبغي الاعتراف بأن حوالي ٣٠ في المائة<sup>(٥)</sup> من النساء المقترنات تعرضن للعنف الجنساني، فإن قانون العقوبات يجرم هذا الفعل، على غرار الاعتداء الجنسي الذي يعتبر فعلاً غير مشروع، وتنفذ المحاكم والهيئات القضائية القانون المتعلق بالمعاقبة عليهما. وأنشئت محاكم قضايا الأسرة وحماية القاصرين التي يندرج ضمن اختصاصاتها النظر في قضايا العنف الجنساني؛ ومن ظروف التشديد أن يكون المعتدي من أقارب الضحية.

٥٤ - ولم تسن غينيا الاستوائية أي قوانين تنطوي على التمييز ضد المرأة، باعتبار التمييز بين الجنسين من رواسب الممارسات والعادات المخزية والبائدة. ولا تزال البرامج والمشاريع التي بدأ سريانها في عام ٢٠١٤ قائمة، وتحقق نتائج مرضية سواء فيما يتعلق بحقوق المرأة المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية أو بالقضاء على الممارسات والحواجز التمييزية. وأبرزت هذه السياسات خلال السنوات الأربع الماضية وعياً تاماً على الصعيد الوطني أفضى إلى نقاشات بشأن هذه المسألة، مثل النقاش الذي أثاره الأمر الوزاري رقم ١، المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٧، الذي، وللأسف، يحظر على الفتيات الحوامل ارتياد المدارس؛ وهو الحكم الإداري الذي اعتبره التقرير السنوي لمكتب أمين المظالم لعام ٢٠١٧ غير دستوري، وأوصى باعتماد تدابير أخرى لحماية الفتيات الحوامل وكفالة تعليمهن.

٥٥ - وفي إطار البرنامج الوطني لتعليم النساء البالغات والشابات والمراهقات، الذي يُعتبر مشروعاً لتعليم البالغات الأميات أو الشابات اللواتي أخفقن في دراستهن أو انقطعن عنها، أُعد واعتمد المنهاج الدراسي الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار ومناجزة التعليمية. وقد جرى تعميم ومتابعة هذه النماذج على نطاق واسع؛ وتوجد في الوقت الراهن مدارس عديدة لمحو الأمية خاصة بالبالغين: مدرسة أكاسيو مانبيه للتعليم المتواصل، ومدرسة كلاريت للتعليم المتواصل، ومدرسة مريم العذراء الأفريقية، ومركز نانا - مانغيه. ووفقاً للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية الأولى، تبلغ نسبة النساء الملمات بالقراءة والكتابة ممن تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة في غينيا الاستوائية ٨٨ في المائة. غير أن الدراسة الاستقصائية للقوى العاملة والتدريب والعمل لعام ٢٠١٥ تبين أن ٨,٣ في المائة فقط من السكان الذين هم في سن العمل حصلوا على تدريب مهني، وأن ٧,٢ في المائة فقط من الإناث حصلن على تدريب مهني مقابل ٩,٤ في المائة من الذكور. وتتجاوز نسبة الذكور ممن تلقوا تعليماً جامعياً (٩,٩ في المائة) ضعف نسبة الإناث (٤,١ في المائة)، وينبغي تحسين هذه النسب المتوية في السنوات المقبلة.

٥٦ - أما بخصوص الحقوق الاقتصادية، فإن المساواة في الأجر المنصوص عليها في المراسيم التنظيمية للحد الأدنى للأجر والأوامر الوزارية التكميلية، وكذلك المراقبة والمتابعة اللتين يضطلع بهما كل من وزارة العمل والمعهد الوطني للضمان الاجتماعي، تكفل إحراز التقدم في هذا المجال. وبالتالي، يعاقب رب العمل في حالة انتهاك مبدأ المساواة في العمل باعتبار ذلك مخالفة. وبالموازاة مع ذلك، أنشئت في عام ٢٠١٥ لجنة تنفيذ ورصد السياسة الوطنية للعمالة، التي أنيطت بها، إلى جانب المكاتب الفرعية للعمالة، مهمة مواصلة تنفيذ سياسات المساواة. وفي عام ٢٠١٦، أنشئت المديرية العامة للإحصاءات المتعلقة بالعمالة. وبصرف النظر عن نظام الحد الأدنى للأجر، فإن بند قانون الميزانية العامة للدولة المتعلقة بتنظيم مرتبات الموظفين والمرسوم رقم ٢٠١٣/١٦٧ المتعلق بتصنيف الموظفين يكفلان مبدأ المساواة وحظر التمييز في الأجر على أساس نوع الجنس.

## لام- الانضمام إلى اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

٥٧ - لم يجر حتى الآن الانضمام إلى هذه الاتفاقية ولا التصديق عليها. غير أن الإجراءات المؤسسية اللازمة لذلك توشك على الانتهاء. وفي سياق التعاون مع هيئات الأمم المتحدة، ثمة

إطاراً للحصول على المساعدة التقنية من اليونسكو من أجل تحقيق تعليم جيد متاح للجميع. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، جرى التوقيع مع اليونسكو على اتفاق التعاون في مجال التعليم، الذي ينقسم إلى أربعة محاور، هي: تطوير التعليم الجامعي، والمعلومات والاتصالات، وتطوير التدريب المهني، وتحسين نوعية التعليم.

٥٨- وينص قانون التعليم الوطني في ديباجته على أن التعليم يرمي إلى كفالة العدالة الاجتماعية من خلال القضاء على جميع أشكال التمييز الإثني أو العرقي أو الاجتماعي أو الديني أو الإيديولوجي أو الفلسفي أو أي مفهوم آخر ينطوي على التمييز. ويقوم النظام التعليمي الوطني على هذا المعيار. وتنص المادة ٣ من القانون ذاته على مجانية وإلزامية التعليم قبل المدرسي والتعليم الابتدائي والتدريب المهني لجميع مواطني غينيا الاستوائية والأجانب المقيمين بها من كلا الجنسين. وبالتالي، كانت مسألة استفادة النساء والفتيات من خدمة التعليم والتدريب الأساسية ولا تزال تشكل أولوية.

### ميم- معدل الالتحاق بالمدارس

٥٩- خلال الموسم الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥، لوحظت زيادة قدرها ٥,٨ في المائة في معدل الالتحاق بالمدارس في جميع المستويات بالمقارنة مع المعدلات الإجمالية المسجلة في الموسم الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وبلغ عدد التلاميذ المسجلين خلال الموسمين الدراسيين ٢٠١٥-٢٠١٦ و ٢٠١٦-٢٠١٧ في رياض الأطفال ومؤسسات التعليم ما قبل المدرسي ٢٥ ٦٨٥ أنثى مقابل ٢٦ ١٣٩ ذكراً، و ٢٥ ٥٥٧ أنثى مقابل ٢٥ ٨٣٤ ذكراً، على التوالي. وبلغ عدد المسجلين في مرحلة التعليم الابتدائي ٥١ ٧٥١ ذكراً و ٥١ ٠٥١ أنثى (٢٠١٦-٢٠١٧)؛ وبلغ عددهم في مرحلة التعليم الثانوي، خلال الموسمين الدراسيين ذاهما، ٢٠ ٩٢٠ ذكراً مقابل ٢٠ ٨٤١ أنثى، و ٢٣ ٨١٩ ذكراً مقابل ٢٢ ٨٨٣ أنثى. وبلغ عدد الطلاب المتخرجين في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٥، وفقاً لبيانات الجامعة الوطنية لغينيا الاستوائية، ١٢١ أنثى مقابل ١٤٨ ذكراً، و ٢٥٦ أنثى مقابل ٢٢٣ ذكراً، على التوالي. ويفوق عدد الإناث عدد الذكور في كُليتي علوم الصحة وعلوم البيئة، حيث تبلغ نسبتهم ٧٣ في المائة من مجموع الطلاب، وتليهما كلية علوم التربية، بنسبة ٥٨ في المائة، ثم كلية علوم الطب، بنسبة ٥٦ في المائة.

### نون- توفير الموارد الكافية لنظام التعليم

٦٠- تعتبر الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠ الهياكل الأساسية التعليمية أولوية وطنية، وهو ما يتجلى بالفعل في الاستثمار العام. ولدى البرنامج الرئيسي "التعليم للجميع" في الوقت الراهن ٢٦٨ مشروعاً رُصد لها استثمار قيمته ١,٤ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وقد انتهى أو يجري تنفيذ ١٤٢ مشروعاً منها، بلغت نسبة إنجازها المالي ما متوسطه ٤٨,٦ في المائة، وتكلفتها ٧٣٥ ٧٠٢ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وهو سادس أهم برنامج من حيث الاستثمارات المنجزة والجاري إنجازها. وبلغت نسبة الإنجاز المالي لمشروع بناء المدينة الجامعية دجيلوهو ٧٦,٩ في المائة، في حين تناهز هذه النسبة ٢٨,٣ في المائة و ٢٠,٢ في المائة فيما يتعلق بمشروعين الجامعيين

في مدينتي مالابو وباتا. ويرمي هذان المشروعان إلى زيادة الطاقة الاستيعابية لهذين الحرمين بحوالي ٦٠٠٠ و ٣٥٠٠ طالب جديد، على التوالي. وحُصص الجزء الأكبر من الإنفاق لبناء مراكز التعليم العالي، باستثمار نسبته ٦٤,٢ في المائة من المبلغ الإجمالي. ويشكل بناء مراكز التعليم ما قبل المدرسي والابتدائي والثانوي وتوسيعها وإصلاحها ثاني محور من حيث الأهمية، حيث حُصصت له نسبة ٢١,١ في المائة من الموارد المستثمرة في إطار البرنامج الرئيسي "التعليم للجميع".

٦١- ووفقاً للحولية الإحصائية لبرنامج تطوير التعليم في غينيا الاستوائية للموسم الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥، يوجد ٧٦١ مركزاً للتعليم ما قبل المدرسي و ٨٠٢ للتعليم الابتدائي و ١٣٧ للتعليم الثانوي. غير أن ٢٤ في المائة من مراكز التعليم ما قبل المدرسي تفتقر إلى الماء، و ٤٩ في المائة إلى المراحيض و ٦٨ في المائة إلى الكهرباء. ولا تزال نسبة ٦٣ في المائة من مدارس التعليم الابتدائي بلا كهرباء. والمراكز التي تتوافر فيها خدمة الإنترنت نادرة جداً. وسيجري على أساس هذا العجز تحديد أولويات الاستثمار في الهياكل الأساسية التكميلية للخدمات في السنوات المقبلة. وتأتي التحديات المرتبطة بالاستفادة من الخدمات التعليمية الأساسية الجيدة، وبخاصة فيما يتعلق بالربط بشبكات الكهرباء والماء والإنترنت، في المرتبة الثالثة في مجال الاستثمار العام، حيث رُصد لها مبلغ ٠,٧٤ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤. وبلغت الموارد المستثمرة بالفعل في هذا المحور ٧٣٥ ٧٠٢ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.

٦٢- وتبلغ قيمة الاستثمار المخصص لمحور إنتاج الطاقة من موارد البرنامج الرئيسي ١٢٣ ٦٦٠ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، وهي موجهة لزيادة مستوى توليد الطاقة الكهربائية. ويشمل هذا الاستثمار، المخصص لاقتناء المولدات الكهربائية وبناء محطات توليد الطاقة الكهرومائية والطاقة الحرارية الكهربائية، اقتناء معدات لمدينة مالابو وتزويد محطة لتوليد الكهرباء في مدينة كوريسكو بأربع محركات قدرتها ٧٥٠ كيلواط. وفيما يتعلق بالاستثمار في الطاقة الكهرومائية، ثمة مشروع بناء محطة سيندجي للطاقة الكهرومائية؛ وحُصص الاستثمار في محطات الطاقة الحرارية الكهربائية لمشروع توسيع محطة بونتا أوروبا لتوليد الطاقة الكهربائية التي تعمل بالتوربين الغازي. وسيساهم هذا النشاط بالفعل في توفير الطاقة الكهربائية للمناطق المحتاجة إليها، ولا سيما مراكز التعليم والتدريب المهني.

## سين - إتاحة إمكانية الوصول إلى مراكز التعليم

٦٣- بُنيت الهياكل الأساسية المدرسية، من حيث الموقع الجغرافي، في أماكن يسهل الوصول إليها بالنسبة للأطفال في المناطق الريفية والحضرية، وكذلك في المخيمات العسكرية؛ وتكاليف التسجيل بالمدارس واقتناء المواد التعليمية في المتناول إلى حد كبير، رغم أنه ينبغي تعزيز مبدأ مجانية التعليم في المؤسسات العامة. وشكلت إتاحة النظام التعليمي بلا حواجز اجتماعية ولا ثقافية قفزة نوعية بالنظر إلى أن المجتمع الغيني أصبح يعتبر التعليم قيمة إنمائية.

٦٤- ومنذ عام ٢٠١٦، انطلقت خدمة النقل المدرسي العام. فجميع التلاميذ المسجلين، سواء في المدارس العامة أو الخاصة (الابتدائية والثانوية)، يستفيدون من خدمة النقل ذهاباً وإياباً. ويشمل نطاق هذه الخدمة في الوقت الراهن مدينتي مالابو وباتا والمناطق الحضرية المحيطة



بهما؛ ويُتوخى توسيعه ليشمل مدن المقاطعات الأخرى والقرى والبلدات المحيطة بها. والنقل المدرسي مؤمن ضد جميع المخاطر.

٦٥- وبغرض إتاحة التعليم للقاصرين المخالفين للقانون، أنشئ مركزان لإصلاحيان، أحدهما في ريبا والأخر في تيغيتيه. وفي عام ٢٠١٨، تلقى التدريب ١٢٠ مساعداً للعمل في هذين المركزين، اللذين يوجد بهما حالياً أحداث مراهقون يستفيدون داخلياً من التعليم الابتدائي والثانوي، وكذلك من تدريب تقني اختياري في مجالات الكهرباء والنجارة والمنتجات الخشبية.

## عين- الانقطاع عن الدراسة والرسوب

٦٦- تُبين إحصاءات برنامج تطوير التعليم في غينيا الاستوائية أن الرسوب لا يزال يمثل مشكلة، ولا سيما في الصفوف الثلاثة الأولى من التعليم الابتدائي. ففي الموسم الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧، بلغ معدل الرسوب في الصف الأول من التعليم الابتدائي ٢٢,٢ في المائة ومعدل الانقطاع عن الدراسة ٥,٧ في المائة.

## فاء- كفاءة التعليم الجيد

٦٧- في إطار محور تطوير التعليم الجيد، أتاح برنامج تطوير التعليم في غينيا الاستوائية، من خلال مُكون تدريب المدرسين، تدريب ٤٠٠ ٢ مدرس من مدرسي التعليم الابتدائي، أُدمج منهم حتى الآن ٩٠٠. وبالإضافة إلى ذلك، جرى تزويد ٥٤ مدرسة نشيطة بموارد تقنية وتربوية ومنهجية. ويجري وضع خطط أخرى لتدريب المدرسين من خلال برنامج التعاون مع حكومة كوبا، وفي إطار مشروع تطوير العلوم والتكنولوجيا المنجز مع اليونسكو، وكذلك بالتعاون مع الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي. وكنتيجة لهذه المبادرات المختلفة، زاد عدد المدرسين بنسبة ١٤ في المائة في التعليم الابتدائي و٦ في المائة في التعليم الثانوي بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٤. وفي الوقت الراهن، يُقدر عدد التلاميذ لكل مدرس في مرحلة التعليم الابتدائي في غينيا الاستوائية بـ ٢٣ تلميذاً، يدرسون في قاعات متعددة الاستعمالات.

## صا- مخصصات الميزانية للقطاع الاجتماعي

٦٨- بلغ الاستثمار العام المخصص في عام ٢٠١٨ لتعزيز القدرات البشرية وتحسين نوعية الحياة حوالي ٤,٤٩ ملايين فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، وهو ما يمثل ٢٢ في المائة من مجموع الاستثمارات العامة. وحُصصت الاستثمارات في هذا المحور بحسب الأولوية لبناء المستشفيات والمصحات المتعددة التخصصات والمؤسسات التعليمية والمراكز الصحية. وبلغت قيمتها ٢٨١ ٧٥٠ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، والنسبة العامة لإنجازها المالي ٧٢,٩ في المائة، واستأثر محور تيسير الخدمات بنسبة ٣٩,٢ في المائة من مجموع موارد البرنامج الرئيسي. واستثمر ٧,١ في المائة منها في بناء المقابر ومؤسسات الخدمات الجنائية ومستشفيات الجذام. وفي إطار الميزانية العامة للدولة برسم السنة المالية ٢٠١٧، رُصد للقطاعات الاجتماعية، مما مجموعه ٧٩٧ ٠٠٠ ١١٢ ٧٦٣ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، أكثر من ٤٦٨ ٠٠٠ ٨٢١ ٩٥ فرنك. وفي فترة السنتين الماليتين ٢٠١٧ و٢٠١٨، قدمت الحكومة إعانات بلغت قيمتها ١٥٠ ٨٩٣ ١٧٢ فرنكاً إلى العديد من مراكز الأيتام، وكذلك

إلى مركز بينديم لكبار السن. وأولت الحكومة اهتمامها أيضاً لخدمات الصحة الوقائية والرعاية الصحية من خلال بناء الهياكل الأساسية الرياضية والترفيهية، وتحسين الخدمات المتخصصة وتوفير مُعداتها. ويندرج في السياق ذاته الاستثمار العام في إطار مبادرة لقاح الملاريا في غينيا الاستوائية ومشروع مكافحة الملاريا في جزيرة بيوكو.

٦٩- وُعدا الاستثمار العام، تتضمن الميزانية العامة للدولة بنوداً بشأن ميزانيات المؤسسات التي تُرصد في إطارها مبالغ للتدريب.

## قاف - مكافحة الملاريا

٧٠- تعكس مؤشرات مشروع مكافحة الملاريا في جزيرة بيوكو، الذي أُطلق في عام ٢٠٠٤ بتحويل حكومي وبقيادة منظمة "تطوير الرعاية الطبية الدولية" غير الحكومية، وبدعم من شركة ماراثون أوويل، انخفاضاً ملحوظاً في معدل انتشار هذا المرض، حيث انتقل من ٤٥ في المائة إلى ١٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٨. ورغم هذا الإنجاز، فلا بد من الاعتراف بأن مرض الملاريا لا يزال يتسبب في ٣٧ في المائة من وفيات السكان بصفة عامة، وفي حوالي ٢٨ في المائة من وفيات الأطفال دون سن الخامسة.

٧١- ويركز البرنامج الرئيسي "الرعاية الصحية للجميع"، الذي يندرج في إطار الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠، على تحسين مستوى تقديم الخدمات الصحية من خلال سلسلة من أربع حلقات، هي: (١) تشخيص الحالة الصحية للسكان وقدرة المؤسسات على الاستجابة لاحتياجاتهم؛ (٢) تحسين عرض الخدمات وسبل استفادة جميع السكان منها؛ (٣) العلاج المحدد والملائم والجيد للأمراض؛ (٤) الوقاية وتعزيز أنماط الحياة الصحية. وشملت عملية مكافحة الملاريا، التي تدرج في إطار البرنامج الرئيسي للصحة، تدريب المساعدين الصحيين المؤهلين لاستعمال أدلة العلاج، بالإضافة إلى تعميم الاستفادة من الخدمات والعلاج وتعزيز البيئات والممارسات الصحية للوقاية من هذا المرض. وبفضل هذه السياسات العامة، تسنى خلال السنوات الأربع الماضية تجاوز المستويات التي بينتها الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والاجتماعية لعام ٢٠١١، حيث تتوافر الناموسيات حالياً في أكثر من ٥٤ في المائة من المساكن، وإن كانت نسبة ٣٦ في المائة منها فقط مشبعة بمبيد الحشرات. وفي عام ٢٠١٨، وُزع في بيوكو ١٥٥ ٨٥٥ ناموسية على ٧٠ ٥٢٧ مسكناً، وبلغت بذلك نسبة التغطية ٧٥ في المائة. وفي عام ٢٠١٧، وُزع على المراكز الصحية للاستشارة الطبية في مرحلة ما قبل الولادة في المنطقة القارية ٤٤ ٠٠٠ ناموسية مشبعة بمبيد للحشرات ذي مفعول طويل الأجل.

٧٢- وتعكف منظمة تطوير الرعاية الطبية الدولية وحكومة غينيا الاستوائية على تطوير مشروع مكافحة الملاريا في جزيرة بيوكو الذي تعمل في إطاره جهات فاعلة مجتمعية. ولا يزال برنامج رش النفايات المنزلية في المناطق الحضرية بالمبيدات الحشرية ساري المفعول، وبدأ في شباط/فبراير ٢٠١٨ استخدام مبيد أكتيليك الذي يدوم مفعوله تسعة أشهر. وقد تعزز هذا الإجراء باستخدام مبيدات اليرقات في الأماكن التي يرتفع فيها خطر التسمم الدموي الطفيلي. وستنطلق الحملة المقبلة في جزيرة بيوكو في شباط/فبراير ٢٠١٩. وفي عام ٢٠١٨، جرى

رش ٦١٣ ١٦ مسكناً في ١٢١ حياً سكنياً في جزيرة بيوكو. وتتوافر للمواطنين خطوط هاتفية لطلب تدخل أفرقة رش المبيدات حتى خارج الفترات المبرمجة لذلك.

٧٣- وتشارك غينيا الاستوائية في مشروع البحث الرامي إلى تطوير لقاح ضد الملاريا، بالتعاون مع منظمة "تطوير الرعاية الطبية الدولية" غير الحكومية. وتعكف غينيا الاستوائية على تطوير مبادرة لقاح الملاريا بالتعاون مع شركائها، مؤسسة سناريا ومعهد إفاكارا للصحة والمعهد السويسري للصحة العامة والأمراض المدارية، وبدعم مالي من الشركات الخاصة، ماراثون أويل وأمبكو ونوبل إنينرجي. ونُظمت في مالابو، في عام ٢٠١٧، الندوة الدولية الأولى بشأن هذا اللقاح الذي لا يزال في مرحلة التجريب حتى الآن.

## راء- فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٧٤- رغم وجود القانون المنظم لمجانبة خدمات الوقاية والعلاج، فلا يزال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يشكل أحد دواعي القلق، بالنظر إلى ارتفاع معدل انتشاره العام (٦,٢ في المائة)، بنسبة ٨,٣ في المائة لدى الإناث و٣,٧ في المائة لدى الذكور المتزاوجة أعمارهم بين ١٥ و٥٩ سنة، و١,٢ في المائة لدى الفئة العمرية ١٥-١٩ سنة و٣,١ في المائة لدى الفئة العمرية ١٥-٢٤ سنة. وتبعث هذه البيانات على القلق، واقتضت اتخاذ جملة إجراءات منها إنشاء مديرية عامة متعددة القطاعات لمكافحة الإيدز، تضطلع في الوحدات الأربع المرجعية للأمراض المعدية ونقص المناعة البشرية/الإيدز في مالابو وباتا وإيبيناونغ وإيبينية ومونغومو بجملة أنشطة منها التوعية والمشورة والوقاية وتوزيع الأدوية والوقايات الذكرية والمتابعة البيولوجية وجمع البيانات. ويجري إعداد الحزمة الأساسية للعلاج والتوعية كذلك في المراكز الصحية الخاصة وشبه العامة مثل تلك التابعة للمعهد الوطني للضمان الاجتماعي، ومركز ماريا غاي ومركز ماريا رافولس.

٧٥- وفي مختلف مراحل الحمل وخلال الولادة وفترة النفاس، تتخذ تدابير مكافحة انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل استناداً إلى البروتوكولات التي وضعتها منظمة الصحة العالمية؛ وتشمل التغطية على الصعيد الوطني ٩٠ في المائة من المؤسسات المكيفة لتقديم هذه الخدمة؛ ويتاح العلاج المضاد للفيروسات العكوسة في مرحلة مبكرة، وعند الاقتضاء، طوال فترة الحمل إلى أن يزول أي خطر لانتقال الفيروس من الأم إلى الطفل. وتتعرّض هذه التدابير بالمراقبة السيرولوجية للجنين منذ الأسبوع الثامن، من خلال اختبار تفاعل البوليمراز التسلسلي.

## شين- الحصول على الرعاية الصحية مجاناً وبلا تمييز

٧٦- تنص ورقة العمل الصادرة عن وزارة الصحة، التي يركّز مضمونها على الحقوق الجنسية والإنجابية، على أنه يحق لجميع الأشخاص التمتع بالحقوق الجنسية والإنجابية من دون تمييز. وتعتبر المادة ١٥-١ من القانون الأساسي التمييز على أساس الميل الجنسي مخالفةً موجبةً للعقوبة الجنائية.

٧٧- وينص المرسوم رقم ٤١/٢٠١٦، المؤرخ ١١ آذار/مارس، بشأن خطة العمل لتنفيذ التدابير الاجتماعية في الأجلين القصير والمتوسط، على مجانية خدمات الرعاية الصحية للأم والوليد والطفل، بما في ذلك عمليات الولادة القيصرية، وكذلك للنساء اللواتي يعانين حالة

صحية صعبة والمصابات بناسور الولادة وكبار السن. وتجدر الإشارة ضمن هذه التدابير إلى مجانية التشخيص المبكر لسرطان عنق الرحم والوقاية منه وعلاجه. وينص مرسوم عام ٢٠١٦ على مجانية الاستشارات الطبية في المستشفيات والمراكز الصحية في الأقاليم والمقاطعات، ولا سيما بالنسبة للمصابين بالمalaria وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويستفيد ٣٣ في المائة من المصابين بالمalaria مجاناً من الأدوية المضادة لهذا المرض ومن الرعاية الطبية. وتوفر المراكز الصحية والمستشفيات العامة أدوية أرتيسونات وأرتيميتير و EQ1 للأطفال دون الشهرين من العمر و Q300 للنساء الحوامل. وتوفر مراكز علاج الأمراض المعدية ونقص المناعة البشرية/الإيدز مضادات الفيروسات العكوسة بالمجان للأشخاص الذين يخضعون للمتابعة الطبية، وتُجري اختبارات التشخيص بالمجان.

٧٨- ويكتسي تنفيذ خطة الرعاية الصحية الأولية واستمرارها أهمية في تسوية المسائل المتصلة بالاستفادة من الخدمات الصحية، سواء فيما يتعلق بالمسافة أو الفعالية. فمنذ عام ٢٠١٥، تبعد مساكن أكثر من ٦٠ في المائة من السكان بأقل من خمس كيلومترات عن أقرب مركز صحي. غير أن ثمة نواقص في الأداء الأمثل لبعض المراكز في المناطق الريفية، بسبب صعوبات الإمداد والافتقار إلى المعدات، وهي الجوانب التي تسعى خطة التنمية إلى تحسينها.

٧٩- وفيما يتعلق بصحة الأم والطفل، ثمة زيادة ملحوظة في مستوى الاستشارات الطبية السابقة للولادة، والتلقيح المضاد للكزاز، والولادة تحت إشراف مساعدين طبيين مؤهلين بما نسبته ٦٧,٣ في المائة من الحالات؛ وانخفضت إلى ٢٢ في المائة حالات الولادة تحت إشراف القابلات التقليديات، اللواتي يوجدن فقط وحصراً في المناطق الريفية التي لا تزال شبه معزولة. وتكفل على الصعيد الوطني خدمات الفحوص السابقة للولادة وخلالها وبعدها، وذلك في سياق التوعية بالولادة في المستشفيات، التي تندرج في إطار خارطة الطريق لتقليص الوفيات النفاسية بنسبة ٨٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢٠. وتكمن هذه التدابير وراء الانخفاض الملحوظ في معدل وفيات الأمهات والرضع المسجل خلال التعداد العام الرابع للسكان والمساكن، وتسنى بذلك تحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، بعد سان تومي وناميبيا وزمبابوي. وتتعلم التدابير المشار إليها سابقاً بإتاحة جميع النساء إمكانية الاستفادة من خدمات الصحة الإنجابية الموثوقة والخدمات ذات الصلة، التي تقدمها شبكة مراكز تنظيم الأسرة في جميع مستشفيات عواصم المقاطعات على الصعيد الوطني.

٨٠- وفيما يتعلق بالصحة العقلية، بُنيت مصحة سامباكا للصحة العقلية، التي تضم جناحين وتبلغ طاقتها الاستيعابية ٢٢٤ سريراً. وبها خمسة مرافق، هي: مرفق علاج الإدمان، ومرفق الحجر الصحي، ومرفق الاستشفاء الطويل الأمد، ومرفق الاستشارات المفتوحة، ومرفق إعادة التأهيل. وبدعم من أخصائيين نفسانيين وأطباء نفسيين وأخصائيين اجتماعيين وتقنيين في العلاج وإعادة التأهيل، يتلقى المرضى الرعاية الطبية والاستشفائية والأدوية بالمجان. ويمارس نزلاء المصححة الرياضة ويتلقون التدريب في زراعة الخضروات والتطريز وغير ذلك من الأشغال اليدوية. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، نُظِم في مالابو مؤتمر بشأن الصحة العقلية، شاركت فيه منظمة الصحة العالمية وعدد من الخبراء الدوليين. وعززت استنتاجات المؤتمر الإرادة السياسية لتيسير الاستفادة المجانية من الرعاية الصحية للمصابين بأمراض عقلية.

## ثاء- توفير مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي

٨١- يهدف البرنامج الرئيسي "الماء للجميع" إلى كفالة الإمداد بمياه الشرب والربط بشبكة الصرف الصحي، مع توسيع الشبكات في المدن الرئيسية وعواصم المقاطعات. وبرنامج "الماء للجميع" هو أول برنامج من حيث الأهمية بالنظر إلى حجم الموارد المستثمرة فيه. وفي إطار الاستثمارات المنجزة أو الجاري إنجازها والتي تبلغ قيمتها ١,١٤ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، أُعطيت الأولوية لإنجاز مشاريع شاملة لتخزين مياه الشرب والإمداد بها بغرض الاستخدامات المنزلية والصناعية والتجارية، وإنشاء شبكات معالجة مياه الصرف الصحي. وكنتيجة لذلك، يحصل ٤٧,٩ في المائة من السكان على الصعيد الوطني على مياه الشرب من مصادر محسّنة ويستفيد ٧٤,٥ في المائة منهم من خدمات الصرف الصحي المحسّنة. ويبلغ إجمالي الاستثمارات المخصصة لمعالجة المياه ٦٢٧ ٣٩٥ مليون فرنك، رُصد منها لمشروع بناء القنوات ومعالجة مياه الصرف الصحي ومياه الأمطار في مدينة مالابو ٨٥١ ٢٠٨ مليون فرنك، أي ٥٠,٦ في المائة من الموارد المخصصة لهذا المحور.

## ثاء- السكن والكهرباء والنقل

٨٢- سُلم في إطار البرنامج الرئيسي "السكن للجميع" أكثر من ٤ ٠٠٠ مسكن في عام ٢٠١٥. وكان بالإمكان تسليم عدد أكبر من المساكن، ولكن لم يُنجز جزء مهم من الاستثمار المرصود في الميزانية لهذا الغرض؛ وقد تفاقم هذا الوضع بسبب الضغط السكاني على المدن، الذي لم تخف حدته رغم الأزمة الاقتصادية وفقدان مناصب العمل في المناطق الحضرية. ويحتل هذا البرنامج المرتبة الخامسة من حيث الأهمية فيما يتعلق بالموارد المخصصة، إذ رُصد له استثمار قيمته ٠,٦٤ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، يمثل ١٥,٤ في المائة من مجموع الاستثمارات المرصودة لهذا المحور، و٣,٢ في المائة من الاستثمارات المنجزة والجاري إنجازها من إجمالي حافظة الاستثمارات. وأظهر تحديث البيانات في حزيران/يونيه ٢٠١٨ أنه سُلم ٨ ١٦٢ مسكناً آخر وتجري عملية تسليم ٢ ٠٤٥ مسكناً.

٨٣- ويبلغ معدل الاستفادة من الكهرباء ٦٦ في المائة على الصعيد الوطني و٤٣ في المائة في المناطق الريفية. وباستثمار قيمته ١,٩ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية وبما مجموعه ٧٥ مشروعاً، يحتل هذا البرنامج المرتبة الثالثة من حيث التكلفة الإجمالية، وبلغ طول خطوط نقل التيار الكهربائي المنشأة ١ ٤٤٥ كيلومتراً.

٨٤- وشكل فك عزلة المناطق الريفية على الصعيد الوطني أحد العناصر الرئيسية للسياسة الوطنية. ويبلغ طول الطرق المنشأة أو الجاري إنشاؤها في الوقت الراهن ٣ ٨٥٦ كيلومتراً، تشكل المعبدة منها ٦٤ في المائة وغير المعبدة ٣٦ في المائة. و٣٣ في المائة من ٢ ٤٨٤ كيلومتراً من الطرق المعبدة عبارة عن مشاريع قيد الإنجاز.

## حاء- تعزيز الحقوق البيئية

٨٥- أفضت سياسات حماية البيئة وحفظها إلى إنشاء المعهد الوطني لحفظ البيئة، وإجراء مشاورات مشتركة بين القطاعات بشأن الخطة الوطنية لإدارة البيئة، والدراسة ذات الصلة المتعلقة بأسباب تدهورها، التي أُنجزت بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة. وتمخضت هذه الدراسة عن

خطة العمل الوطنية للتكيف مع تغير المناخ وعملية تحديد الأهداف في مجال تبيد تدهور الأراضي. وأفضى ذلك إلى صدور المرسوم رقم ٢٠١٧/٧، المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير، بشأن حظر قطع الأشجار للأغراض التجارية في جميع أنحاء الإقليم الوطني، باستثناء الحالات المسموح به صراحة، وإلى الموافقة والتصديق في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٨ على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي جرى التوقيع عليها في باريس في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٨٦- وفيما يتعلق بحماية البيئة والموئل والموارد السمكية، أُجري تعداد الأسطول البحري التقليدي وأثره البيئي، ووضعت مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، وصدر قانون صيد الأسماك الجديد الذي يحدد الأنشطة المحظورة بسبب أضرارها وآثارها السلبية على البيئة وتوالد الأسماك وحفظ الأنواع.

٨٧- وغينيا الاستوائية طرف في مشروع حماية حوض نهر الكونغو، الذي يشارك فيه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمعهد الوطني لحفظ البيئة ومعهد تنمية الغابات.

## ذال- السياسات الثقافية

٨٨- ينفذ البلد المبادئ التوجيهية الواردة في اتفاقية اليونسكو لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي. وفي عام ٢٠١٤، شاركت فرقة الباليه الوطنية "سيببا"، برعاية الدولة، في معرض ميلانو العالمي. وفي إطار اتفاق التعاون بين وزارة الثقافة ومؤسسة بيت أفريقيا، نُظمت في مالابو في آذار/مارس ٢٠١٨ الدورة التاسعة للمهرجان الموسيقي "Vis-à-Vis"، الذي يشكل ملتقى للمغنيين الأفارقة ومروجي الأنشطة الثقافية الإيبيريين. والتماثيل والمنحوتات الأخرى الموجودة في منتزه مالابو الوطني هي أعمال الفنانين الوطنيين الفائزين بالمناقصة التي أطلقتها الحكومة.

٨٩- ووضعت خطة عمل ثقافية في إطار مذكرة التفاهم والتعاون الثقافي الموقعة مع موزمبيق في آب/أغسطس ٢٠١٨. ويجري إعداد المشاريع ذات الصلة.

٩٠- والحكومة بصدد إتمام المفاوضات مع معهد سميثسونيان في واشنطن لاقتناء مجموعة الأعمال الكاملة المتعلقة بفنون وتقاليدهم شعب فانغ للمهتم بالحضارة الأفريقية إينيغو دي أراتنادي، التي تقدر قيمتها بأربعة ملايين يورو.

## خامساً- التوصيات ١٣٥ و ١٣٦

٩١- تشكل التوصيات التي لم تقبلها غينيا الاستوائية بشكل كامل لدى تقديمها، وهي التوصيات من ١٣٥-١ إلى ١٣٥-٨٣ ومن ١٣٦-١ إلى ١٣٦-٦، حزمة مسائل لا تزال الحكومة تدرسها بغرض إحالتها إلى البرلمان لاتخاذ الإجراءات الملائمة بشأنها.

## سادساً- خلاصة

٩٢- يمكن تأكيد أن غينيا الاستوائية أوفت جزئياً بالتزاماتها، وستواصل هذه المسيرة، رغم الصعوبات الناجمة عن الأزمة الاقتصادية، بكل حزم وفعالية من أجل تحقيق نتائج ملموسة في إرساء ثقافة الاعتراف بحقوق الإنسان المستمدة من المعايير الدولية والعرف الدولي والدستور

الوطني واحترامها. وسيولى اهتمام خاص لمسألة المعاقبة على انتهاكها، وعند الاقتضاء، تقديم التعويض الكامل والمُرضي عن الأضرار التي قد تلحق بضحايا انتهاكها.

٩٣- ويحدد المرسوم رقم ٢٠١٨/٧٤، المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل، الذي دُعي بموجبه إلى عقد المؤتمر الاقتصادي الوطني الثالث في آذار/مارس ٢٠١٩، ضمن المحاور ذات الأولوية تعزيز العدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر، مع مراعاة أهداف الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفق ٢٠٢٠ وخطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣. وفي هذا الصدد، ستواصل غينيا الاستوائية ومنظومة الأمم المتحدة حوارها الصريح والشفاف في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل وآليات أخرى محددة. ولذلك، نناشد مرة أخرى شركاءنا الإنمائيين أن يقدموا الدعم إلى مجتمع غينيا الاستوائية حتى نواصل التعاون ونحقق الأهداف التي حددناها لأنفسنا في الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

#### Notas

- <sup>1</sup> Personas con Discapacidad.
- <sup>2</sup> Tratos crueles, inhumanos o degradantes.
- <sup>3</sup> EDS-2011.
- <sup>4</sup> EDS-2011.
- <sup>5</sup> Estudio socioeconómico de la situación de la mujer en GE. MINASPROM, 2012.